وذلك ايضا في النوع الذي لا يكون على ملة نبي اخر واختلف الناس
في عذاب القبر فانكره قوم بالكلية او شيء اخرون ثم اختلف هؤلاء منهم
من اثبت التعذيب وانكر الحياء وهو خلاف العقل وبعضهم لم يثبت
التعذيب بالفعل بل قال يجمع الالام في جسد فاذا احترق اخذ
دفعة وهذا انكار لعذاب القبر بالحقيقة ومنهم من قال باحياء
لكن من غير اعادة الروح ومنهم من قال بالاحياء واعادة الروح
معا ولا يلزم ان يرى انسان الحي فيه حتى ان المأكول في بطن الحوت
يحي ويسئل وينعم ويعذب ولا ينبغي ان ينكر لان من اخفى الناس
في السحر الابصار قادر على اخفاء العذاب والنعيم قال الامام
الغزالي في الاحياء واعلم ان لك ثلث مقامات في التصديق
باشارة هذا الحد رها وهو الاظهر والاصح والاسلم ان تصدق بان
الجثة شكل موجودة تلدغ الميت ولكنا لا نشاهد ذلك فان
هذه العين لا تصلح لمشاهدة تلك الامور الملكوتية وكل ما يتعلق
بالاخرة فهو من عالم الملكوت اما الا ترى ان الصحابة كيف كانوا
يؤمنون بنزول جبرائيل عليه وميكائيل وهم كانوا يشاهدونه ويؤمنون
بانهم يشاهدونه فان كنت لا تؤمن بهذا فتصحيح الايمان بالملائكة
والوحي اهم عليك وان امنت بهم وجوزت ان يشاهد النبي عليه السلام
يشاهد الامامة فكيف لا تجوز هذا في المقام الثاني ان يتذكر
امر النائم فانه يرى في نومه حية تلدغه وهو يتألم بذلك ويجد ألمها
في نومه يصيح ويصرخ وقد يتورم من مكانه كل ذلك يدركه
من نفسه ويتأذى بالتقطان وهو يشاهد وانت ترى ظاهر

كما يأذى به

ساكنا ولا يرى حوله حية والحية موجودة في حقه والعذاب
حاصل ولكنه في حق غير شاهد واذا كان العذاب عالم الملكوت
فلا فرق بين حية تتخيل او تشاهد المقام الثاني ان تعلم ان الحية
بنفسها لا تألم بل الذي يلقاك منها هو السم ثم السم ليس هو
الالم بل عرض في الاثر الذي يحصل فيك من اللسعة فلو حصل مثل
ذلك الاثر من غير سم لكان ذلك العذاب قد توفر وقد كان لا
يمكن تعريف ذلك النوع من العذاب الا بان يضاف الى السبب
الذي يقتضي اليه في العادة والصفات المهلكات تتقلب
ذيات وتولدان في نفس عند الموت فيكون الالم كالام الموضع
الحكاك من غير وجود الحيات فان قلت ما الصحيح في هذه المقامات
الثلث فاعلم ان من الناس من لم يثبت الا الاول وانكر ما
بعد ومنهم من انكر الاول واثبت الثاني ومنهم من لم يثبت
الا الثالث وانما الحق الذي انكشف لنا بطريق الاستبعاد ان كل
ذلك في حيز الامكان وان من ينكر بعض ذلك فهو لضيق حوصلته
وجهله باتساع قدرة الله تعالى وعجايب تدبيره فينكر
من افعال الله تعالى ما لم يأنس به ولم يألفه وذلك جهل وقصور
بل هذه الطرق الثلث في التعذيب ممكنة والتصديق بها واجب
ودب عبد يعاقب بنوع واحد من هذه الانواع ودب عبد
يجمع عليه النوعان ودب عبد يجتمع عليه الانواع الثلث هذا هو
الحق نصدق بما اعلمنا الله تعالى على كل التقديرين به وبكل ما جاء
النبي به ونتوان منكر ويكفر حق نقوله نحن اذا قيل لنا ما ملكان

Copyright King Saud University